وزارة المالية
MINISTERE DES FINANCES

الإدارة العامة للدراسات والتشريع الجبائي
D.G.E.L.F
DIRECTION GENERALE DES ETUDES
ET DE LA LEGISLATION FISCALES

23 جويلية 2015

1498

من وزيـــر الماليـــــة
إلى

الموضـوع: حول النظام الجبائي لاستعمال اسم تجاري ولمساعدة فنية

المرجـــع: مكتوبكم الوارد بتاريخ 12 جوان 2015

لقد ذكرتم بمقتضى مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه أنّ شركة "
" أبرمت في 5 جانفي 2015 عقد وكالة حرّة للتصرف في
نزل بجربة وأبرمت تبعا لذلك عقدين مع الشركة الأم "
" المقيمة بألمانيا والمتخصّصة في التصرّف في النّزل حيث يتعلّق العقد الأول بحق استعمال الاسم التجاري في حين يتعلّق العقد الثاني بالمساعدة الفنية من الخارج. فطلبتم معرفة النظام الجبائي للمبالغ المدفوعة في إطار هذين العقدين في مادة الضرائب المباشرة والأداء على القيمة المضافة.

جوابا، يشرّفني إعلامكم أنّه بالرجوع إلى العقدين المصاحبين لمكتوبكم، يتبيّن أنّ الشركة الأم " " ستوفرّ لفائدة شركة "
" الخدمات التالية:

- منح الحق في استعمال الاسم التجاري،
- خدمات أخرى مساندة مباشرة من خارج البلاد التونسية والمتعلّقة بـ:

- خدمات التسويق من خلال توفير كل الخدمات في هذا الإطار على غرار: البحث عن أسواق جديدة، عمليات الإشهار من خلال الإعلانات بالتلفزة وبالصحف والراديو والرسائل الإشهارية الالكترونية والمجلات...وكذلك المطويات الإشهارية والصور والأفلام الإشهارية،
- خدمات في مجال الإعلامية تتمثّل في استعمال موقع الواب " والنفاذ لعدّة برمجيات إعلامية،
- خدمات انتداب وتكوين الأعوان.

موقع الواب : www.impots.finances.gov.tn Site web
الفاكس : 71.790 550 Fax
الهاتف : 71.784 700 / 71.790 504 Tél
العنوان : 15 نهج عبد الرحمان الجزيري 1002 تونس
Adresse : 15 rue Abderhmane Eljaziri 1002 Tunis
أ.ز

مقابل الخدمات المذكورة كالآتي:

I. فيما يتعلّق بالمبالغ المدفوعة مقابل استعمال الاسم التجاري

1- في مادة الضرائب المباشرة

تخضع المبالغ المدفوعة إلى الشركة الأم " " مقابل استعمال اسمها التجاري للخصم من المورد بنسبة 15% وذلك طبقا لأحكام الفصل 12 من اتفاقية تفادي الازدواج الضريبي المبرمة بتاريخ 23 ديسمبر 1975 بين تونس وألمانيا.

2- في مادة الأداء على القيمة المضافة

تخضع المبالغ المدفوعة إلى الشركة الأمّ " " مقابل حقّ إستعمال الإسم التجاري للأداء على القيمة المضافة بنسبة 18% وذلك طبقا لأحكام الفصلين 1 و7 من مجلّة الأداء على القيمة المضافة.

ويتعيّن خصم كامل مبلغ الأداء على القيمة المضافة المستوجب بعنوان هذه الخدمات. ويكون هذا الخصم تحرّريا من الأداء المذكور بالنسبة إلى الشركة الأمّ.

II. فيما يتعلّق بالمبالغ المدفوعة إلى الشركة المقيمة بألمانيا وغير المستقرة بتونس مقابل خدمات التسويق والإشهار

1- في مادة الضرائب المباشرة

لا تخضع المبالغ المدفوعة مقابل الخدمات الإشهارية والمطويات الإشهارية وكذلك مقابل الصور والأفلام الإشهارية للضريبة بتونس ولا للخصم من المورد بهذا العنوان باعتبار أنّ تعريف لفظة "أتاوات " الوارد بالفصل 12 من الاتفاقية المذكورة أعلاه لا يشملها.

أما بالنسبة إلى استطلاع الأسواق الذي يتطلب دراسة كيفية عرض المنتوج والإشهار به وخاصّة تحديد الطريقة الأنجع لاختيار الوقت المناسب واستقطاب الحرفاء والتعريف بمزايا الخدمة أو المنتوج موضوع التسويق فهي تصنف كدراسات اقتصّادية وتخضع بالتالي المبالغ المدفوعة مقابلها للخصم من المورد بنسبة 10% باعتبار أنّ تعريف لفظة "أتاوات " الوارد بالفصل 12 المذكور أعلاه يشمل الدراسات الاقتصادية.

2- في مادة الأداء على القيمة المضافة

تخضع خدمات دراسة واستطلاع الأسواق الخارجية الجديدة وعمليات الإشهار عن طريق الومضات الإشهارية عبر الجرائد (ورقية أو الكترونية) أو القنوات التلفزية أو عبر

مجلة الأداء على القيمة المضافة.

في حين تبقى عمليات الإشهار عبر كراء مساحات إشهارية أو بواسطة المعلقات أو المطويّات الإشهارية بالخارج غير معنية بالأداء على القيمة المضافة بتونس.

III. فيما يتعلّق بالمبالغ المدفوعة مقابل الخدمات الأخرى

1- في مادة الضرائب المباشرة

لا تخضع المبالغ المدفوعة مقابل خدمات المساعدة في مجال الإعلامية واستعمال موقع الواب "robinson.com " وخدمات انتداب وتكوين الأعوان للضريبة بتونس ولا للخصم من المورد بهذا العنوان باعتبار أنّ تعريف لفظة "أتاوات " الوارد بالفصل 12 من الاتفاقية المذكورة أعلاه لا يشملها.

2- في مادة الأداء على القيمة المضافة

تخضع للأداء على القيمة المضافة بنسبة 12% الخدمات في مجال الإعلاميّة وفقا للعدد 12 من الفقرة II من الجدول "ب مكرّر" الملحق بمجلة الأداء على القيمة المضافة وبنسبة 18% خدمات إنتداب الأعوان وتكوينهم عن بعد وفقا لأحكام الفصول 1 و3 و7 من المجلة المذكورة.

في حين تبقى خدمات التكوين المنجزة بالخارج غير معنية بالأداء على القيمة المضافة بتونس باعتبارها خدمات مستعملة بالخارج.

هذا، ويتعيّن خصم كامل مبلغ الأداء على القيمة المضافة المستوجب بعنوان الخدمات الخاضعة للأداء على القيمة المضافة. ويكون هذا الخصم تحرّريا من الأداء المذكور بالنسبة إلى الشركة الأمّ.

وتقبّلوا، سيّـــــدي، فائــق عبــارات الاحتــرام.

والسّـــلام

عن وزير المالية وبتفويض منه
المدير العام للدراسات
والتشريع الجبائي
الامضاء : حبيبة جراد اللواتي

نسخة مطابقة للأصل ترسل إلى السيد المدير العام للأداءات للإعلام.

المدير العام للدراسات
والتشريع الجبائي
الامضاء : حبيبة جراد اللواتي